ان الله لا يعبأ بأو … اه الشافعي والبيهقي وفيه ابرهيم بن ابي يحيى قال الشافعي وانا
الثقة اما سفيان … فذكره غيره بسند ابرهيم **قوله** وللجماع في الحج والعمرة نتاج
فيها فساد النسك … عن عمر وعلي وابن عباس وابي هريرة وغيرهم من الصحابة انتهى ○ اما
اثر عمر وعلي وابي هريرة فذكره مالك في الموطا بلاغا عنهم واسنده البيهقي من حديث عطا عن
عمر وفيه ارسال ورواه سعيد بن منصور من طريق مجاهد عن عمر وهو منقطع واخرجه ابن ابي
شيبة ايضا وعن علي وهو منقطع ايضا بين الحكم وبينه ○ واما اثر ابن عباس فرواه البيهقي من طريق
ابن بشر عن رجل من بني عبد الدار عن ابن عباس وفيه ان ابا بشر قال لقيت سعيد بن جبير فذكرت
ذلك له فقال هكذا كان ابن عباس يقول ○ واما غيرهم فعند احمد عن ابن عمر انه سئل
عن رجل وامراة حاجين وقع عليها قبل الافاضة فقال ليحجا قابلا وللدارقطني والحاكم والبيهقي
من حديث شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن جده وابن عمر وابن عباس نحوه **تنبيه** روى
ابو داود في المراسيل من طريق يزيد بن نعيم ان رجلا من جذام جامع امراته وهما محرمان فسألا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اقضيا نسككما واهديا هديا ثم ارجعا … ورواه ابن
وهب في موطاه من طريق سعيد بن المسيب مرسلا ايضا **قوله** روي عن عمر وعلي وابن عباس وابي
هريرة انهم قالوا من افسد حجه قضى من قابل هو في بلاغ مالك المقدم قبله **قوله** عن ابن عباس قال في
المجامع امراته في الاحرام اذا اتيا المكان الذي اصابا فيه ما اصابا يفترقان ○ البيهقي من طريق عكرمة
عنه ○ وروى ابن وهب في موطاه عن سعيد بن المسيب مرفوعا مرسلا نحوه وفيه ابن لهيعة ○ وهو عند
ابي داود في المراسيل بسند معضل **قوله** عن علي انه اوجب في القبلة شاة وعن ابن عباس مثله ○
اما اثر علي فرواه البيهقي وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف عن ابي جعفر عن علي ولم يدركه ○ واما
اثر ابن عباس فذكره البيهقي ولم يسنده **قوله** عن ابن عمر انه اوجب الجزا بقتل الجراد وعن ابن
عباس مثله ○ اما ابن عمر فرواه ابن ابي شيبة من طريق علي بن عبد الله البارقي كان ابن عمر يقول
في الجراد قبضة من طعام وسعيد بن منصور من طريق ابي سلمة عن ابن عمر انه حكم في الجراد بتمرة
واما ابن عباس فرواه الشافعي والبيهقي من طريق القسم بن محمد قال كنت عند ابن عباس فسأله
رجل عن جرادة قتلها وهو محرم فقال ابن عباس فيها قبضة من طعام ورواه سعيد بن منصور
من هذا الوجه وسنده صحيح **قوله** ان الصحابة قضوا في النعامة ببدنة ○ البيهقي عن ابن
عباس بسند حسن ومن طريق عطا الخراساني عن عمر وعلي وعثمان وزيد بن ثابت ومعوية
وابن عباس قالوا في النعامة يقتلها المحرم بدنة واخرجه الشافعي وقال هذا غير ثابت عند
اهل العلم بالحديث وبالقياس قلنا في النعامة بدنة لا بهذا ○ ومن طريق ابي المليح عن ابي
عبيدة بن عبد الله بن مسعود مكاتبه عن ابن مسعود ○ وقال مالك لم ازل اسمع ان في النعامة
اذا قتلها المحرم بدنة **قوله** انهم قضوا في حمار الوحش وبقره ببقرة وفي الغزال بعنز وفي الارنب
بعناق وفي اليربوع بجفرة ○ البيهقي عن ابن عباس وسياتي ○ وروى مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه مثله **قوله** انهم قضوا في الغزال بعنز وفي الارنب بعناق وفي اليربوع بجفرة ○ مالك
والشافعي بسند صحيح عن عمر وروى البيهقي عن عكرمة قال جاء رجل الى ابن عباس فقال
اني قتلت ارنبا وانا محرم فكيف ترى قال هي تمشي على اربع والعناق تمشي على اربع وهي تجتر والعناق

تجتر



تجتر وتاكل الشجر وكذا العناق اهد مكانها عناقا ○ والشافعي من طريق الضحاك عن ابن عباس
في الارنب شاة ○ والبيهقي من طريق ابي عبيدة بن عبد الله عن ابيه … في اليربوع بجفرة
ورواه الشافعي من طريق مجاهد عن ابن مسعود ولابي يعلى عن جابر عن عمر لا اراه الا رفعه
انه حكم في الضبع شاة وفي الارنب عناق وفي اليربوع جفرة وفي الظبي كبش وقال ابن ابي
شيبة نا يزيد بن هرون عن ابن عون عن ابي الزبير عن جابر ان عمر قضى في الارنب بعناق ولابرهيم
الحربي في الغريب من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في اليربوع حمل قال والحمل ولد
الضان الذكر **تنبيه** الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من ولد الضان التي بلغت اربعة اشهر وفصلت
عن امها **حديث** عثمان انه قضى في ام حبين بحلان من الغنم ○ الشافعي والبيهقي من طريق
ابن عيينة عن مطرف عن ابي السفر عنه وفيه انقطاع **تنبيه** ام حبين بضم الحا المهملة وتخفيف البا
الموحدة المفتوحة بعدها يا اخر الحروف ساكنة واخره نون دابة على خلقة الحربا عظيمة البطن ○
والحلان بضم المهملة وتشديد اللام هو الحمل اي الجدي ووقع عند البغوي بحلام اخره ميم
وقال الحلام ولد المعزى **قوله** وعن عطا ومجاهد انهما حكما في الوبر شاة ○ الشافعي
عن سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطا انه قال في الوبر شاة ان كان يوكل وبه عن مجاهد نحوه
وروى ابن ابي شيبة من طريق مجاهد عن عبد الله قال في الضب يصيبه المحرم جفنة من طعام
**حديث** انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال وقد بدا خرج بطنه يا ام حبين ذكره ابن الاثير
في نهاية الغريب ولم اقف على سنده بعد **حديث** عمر في الضب جدي ○ الشافعي بسند صحيح
الى طارق قال خرجنا حجاجا فاوطا رجل منا يقال له اربد ضبا ففزر ظهره فاتى عمر فساله فقال
له عمر احكم يا اربد قال اري فيه جديا قد جمع الما والشجر قال عمر فذلك فيه **تنبيه**
وقع في بعض النسخ عن عثمان وهو غلط من النساخ والصواب عمر **قوله** وعن عطا في الثعلب
شاة **قلت** ذكره الشافعي فقال روي عن عطا واخرجه ايضا باسناد صحيح عن شريح
**قوله** وعن بعضهم اي بعض الصحابة في الايل بقرة ○ الشافعي من طريق الضحاك عن ابن عباس
وهو منقطع قال الشافعي في موضع اخر الضحاك لم يثبت سماعه من ابن عباس عند اهل العلم وغفل
النووي فقال اسناده صحيح **تنبيه** الايل بفتح الهمزة ويقال بكسرها واليا المثناة من
تحت ذكر الوعول **قوله** ان رجلا قتل صيدا فسال عمر فقال احكم فيه فقال انت خير مني واعلم
قال انما امرتك ان تحكم الحديث ○ هو اربد المتقدم قبل بحديثين في قصة الضب **حديث**
عمر انه اوجب في الحمامة شاة وعن عثمان مثله ○ الشافعي من طريق نافع بن عبد الحرث قال قدم
عمر مكة فدخل دار الندوة يوم الجمعة فالقى رداءه على واقف في البيت فوقع عليه طير فخشي
ان يسلح عليه فاطاره فوقع عليه فانتهزته حية فقتلته فلما صلى الجمعة دخلت عليه انا
وعثمان فقال احكما علي في شي صنعته اليوم فذكر لنا الخبر قال فقلت لعثمان كيف ترى
في عنز ثنية عفراء قال ارى ذلك فامر بها عمر ○ اسناده حسن ورواه ابن ابي شيبة عن غندر
عن شعبة عن شيخ من اهل مكة ان عمر فذكره مرسلا مبهما وروى ابن ابي شيبة من طريق صالح
بن المهدي عن ابيه ان ذلك وقع لعثمان معناه لكن فيه انه هو الذي اطارها عن ثياب عثمان فقال
له عثمان اذبح عنك شاة فقلت انما اطرتها من اجلك قال وعلي شاة وروى ابن ابي شيبة من طريق